

## المجلس (211) | شرح سنن الترمذى | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد  
قال المحافظ ابو عيسى الترمذى رحمه الله تعالى في جامعه باب ما جاء في تقديم الضعفة من جمع بليل. قال حدثنا قتيبة قال حدثنا  
حماد بن - 00:00:00

بعيد عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهم انه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في ثقل في تقل من  
جمع بليل قال وفي الباب عن عائشة وام حبيبة واسماء بنت ابي بكر والفضل بن عباس رضي الله عنهم اجمعين - 00:00:20  
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما  
بعد فيقول رحمه الله في الجامعه في تقديم النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:40  
اهله باب ما جاء في تقديم الضعفة من جمع اليه. لما جاء في تقييم الضعفة من جمع به تقديم مضاعفة النساء ورجال والصبيان  
قدمونا في اخر الليل المزدلفة الى منى - 00:00:59

والباقيه سواهم يلقون حتى يصلى الفجر فيدعون بعد صلاة الفجر حتى يستوي جدا كما فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا  
يدل على ان واجب وقد اختلف العلماء في حكم النبي في ما قال انه ركن لا يتم الحج الا به - 00:01:22  
كالم قال انه واجب ومنهم من قال انه مستحب ويقول بالوجوب هو الاظهر وهذا من ادلة القول بالوجوب لأن النبي صلى الله عليه  
 وسلم رخص لضعفه ان ينصرفوا اخر الليل - 00:01:49

تدل على ان الذي رخص لهم يعني اه في ان يتركوه انه واجب لانه لو كان امرا مستحبا مستحبا طريقنا فيه ثواب من فعل لكن لما  
قص هؤلاء بتقديم دل على ان المبيت ليس بركن بل هو واجب فمن تركه فانه يكون عليه - 00:02:06  
فمن ترك شيئا من الواجبات حديث ابن عباس انه قدمه في ثقل من اهله يعني في نسائه يعني الصبيان وتقديم وخرجوا من مزدلفة  
ليلا فهو يدل على جواز مثل ذلك ومثلهم من يكون - 00:02:39

يكون في سيارة وهم كبار وصغار وهناك يعني مرافقون لهم ويشك وهم ينزلون واولئك يخرجون فانه لا بأس بخروجهم معهم تبعا  
لهم لنادي اخرهم من المشرقة وكتت لا تذهب عنهم وهم يشق عليهم - 00:03:11  
فاما ذهبوا او الضياع فاما خرجوا معهم فاما ذلك لا بأس به قال حدثنا قصيبة قتلها من سعيد الجميل محمد ابن جبريل محمد ابن  
زيد ابن ايوب ايوب ابن ابي تميمة - 00:03:36

ثقة اخذها ستة. المجرم خالد ابن عباس النبي عليه الصلاة والسلام صاحب العبادة من الصحابة واحد السبعة المبشرين  
رسول الله صلى الله عليه وسلم عاش ام المؤمنين رضي الله عنها وارضاها صديقا عرفوا بكثرة حديث النبي صلى الله عليه وسلم. ام  
حبيبة - 00:03:59

اما حبيبة هي رملة بنت ابي سفيان رضي الله تعالى عنها ام المؤمنين واسماء كبيرة واسماء بنت ابي بكر رضي الله تعالى عنه اخذها  
قال حدثنا ابو القريب قال حدثنا وكيل عن المسعودي عن الحكم عن مأثم عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه  
 وعلى الله - 00:04:27

وسلم قدم ضعفة اهله وقال لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس طبعاً بعدين تطلع الشمس والذين يخرجون من مزدلفة في اخر الليل متى يرمون؟ ذهب بعض اهل العلم الى انهم لا يرمون الا بعد طلوع الشمس - [00:04:56](#)

وذهب بعضاً منهم الى انهم يرمون قبل طلوع الشمس وبعد الفجر ولهذا بعضاً منهم الى انهم يرمون اذا وصلوا اخر الليل قبل الهجر وكونهم لا يرمون الا بعد طلوع الشمس الثالث والالى وان رموا قبل ذلك سواء قبل طلوع الفجر او بعده فان ذلك جائز - [00:05:25](#)  
لأنه جاء عن بعض آآ ازواجه الذين تقدموا هو ان هنا رضينا قبل طلوع الفجر وهذا يدل على جواز ذلك ولكن اولى ان يكون بعد طلوع الشمس قال حدثنا ابو بكریب ابو كرم محمد بن علاء ابن قریب ابو كریب اخذ الوکیل وكیف للجراح الرئاسی الكوفي ثقة - [00:05:48](#)

مسعودي مسعودها عبد الرحمن عبد الله بن عتبة وهو صديق قبل وقت قبل موته وحديثه عقيدة ابن عباس وآآ وهم اولى لغيره ولكنه ایها ابن عباس لملازمته له وهو ثقة اخرج له البخاري البخاري - [00:06:16](#)

ان يحدثه الله عنه نعم قال ابو عیسی حديث ابن عباس حديث حسن صحيح. والعمل على هذا الحديث عند اهل العلم لم يروا بأسا ان يتقدم الضعفة من المزدلفة بليل يصيرون الى منى - [00:06:57](#)

وقال اکثر اهل العلم بحديث النبي صلى الله عليه واله وسلم انهم لا يرمون حتى تطلع الشمس ورخص بعض اهل العلم في ان يرموا بليل. والعمل على حديث النبي صلى الله عليه واله وسلم انهم لا يرمون. وهو قول الثوري - [00:07:13](#)

صحيح قال ابو عیسی حديث ابن عباس يعني رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في تقل حديث صحيح روی عنه من غير وجه ورواه فضیل عن نشاش عن عطاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قدم ضعفة اهله من جمع - [00:07:33](#)

وهذا حديث خطأ اخى به نشاش وزاد فيه عن الفضل ابن عباس اه يعني بعد ذلك هذا هذه الطريق الاخرى شعبة وشعبة وبالحجاج الواسطي ثقة اخذوها ستة هو مش هيتشفها مقبول هذا هو المساجد - [00:08:08](#)

نعم من اعطى عن ابن عباس عطاء ابن ابی ریاح النبي صلى الله عليه واله وسلم قدم ضعف وفيه زيادة الفضل من عطاء عن الفضل عاين العباس الا انه قال بعد ذلك مم في اخر السنة قیام ها؟ قال ما بعده؟ لانه زاد - [00:08:30](#)

هي النسخة التي فيها الشيخ مشهور عن ابن عباس عن الفضل يكون الفضل بعد ابن عباس وقال يعني امتداد الفرع يعني ايه؟ ما قبله؟ لا اسمعني. ايوا نعم لانه هو نسى الكلام اللي بعده يدل على انه سخط - [00:09:00](#)

وروى صحابة هذا الحديث عن مشاش العطاء عن ابن عباس عن الفضل ابن عباس ايوه قال رجعت وراء لان النبي صلى الله عليه وسلم قدم مضاعفة اهله من جنب ليل وهذا حديث خطأ - [00:09:38](#)

اقرأ بهم الشاة وزاد فيه عن الفضل ابن عباس اخفى فيه مشاش وزاد فيه عن الفضل ابن عباس استاذی هل الزيادة قبل ولا بعد المقدمة وهذا حديث خطأ اخطاً فيه مشاش وزاد فيه عن الفضل ابن عباس. وروى ابن جریح انه قدمه - [00:09:58](#)

ال الحديث رواه شعبة هذا الحديث عن عطاء عن ابن عباس عن الفضل ابن عباس ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قدم ضعفة اهله من جمع بليل وهذا كان ابن عباس هو الذي تقدم - [00:10:40](#)

يعني نعم وروى ابن جریح وغيره هذا الحديث عن عطاء عن ابن عباس ولم يذكروا فيه عن الفضل ابن عباس الملك ومشاش بصرى وروى عنه شعبة قال رحمة الله تعالى باب ما جاء في رمي يوم النحر ضحى قال حدثنا علي بن خشرم قال حدثنا عیسی ابن یونس عن ابن جریش - [00:10:55](#)

ابو النعيم نعم نعم في صحة الاطراف صبيان الثوري سفيان العینی مذیان فوري والمعروف ان انه اذا جاء اه يعني اقوم عینی يرویان عن سفيان وان اخذت لهما رواية عن السفياني - [00:11:41](#)

وفيها نعم. نعم نعم هذا الكلام الموجود يعني في تصحیح الثانی ابن عدو وکلمة ابو سلمة التي جاءت بعد ابن عدی يعني يبدو والله انا منها متاخرة عن تقدیری - [00:12:29](#)

متاخرة عن مكانها لانها تابعة للاول. نعم. الذي هو الكلام المستقيم الا ان فيه تصويت في عادي بدل ابن عربي الثاني الذي قال كوفي قال كوفي نعم وايضا ابو سلمة التي جاءت بعده هي ليست كنيته وانما هي كنية - 00:13:04

ابن عربي. نعم اه اه الزبير بن عدي ابو عدي العبارة يعني فيها شيئاً احدهما التصحيح بين عربي وعدي الذي روى عنه الذي روى عن انس وروى عنه سفيان الثوري - 00:13:24

وفي تأخير الكلية يعني بعده وهي ليست له وانما هي الذي قبله وتصحيح يعني يعني ذكر يعني الجليل بن عدل. من فيكون سري رحمة الله ذكر هذا ما يجد تنبئه الى التشابه - 00:13:51

بين الرجلين يعني في تقارب الكلمة عربي وعدي وانه يعني يمكن ان يكون التصويت بينهما وقد حصل التصويت بالفعل فقد حصل التصوير بالفعل وكذلك يكره الشيخ وينبه على هذا يعني الشيخ بسام معروف - 00:14:27

هناقول بربو اربعة واربعين باب ما جاء في قراءة الطواف عريانا قال حدثنا علي ابن خشوم قال سفيان ابن عبيدة عن ابي اسحاق عن زيد ابي اتيع. ويقال يتابع ذكرنا ان الترمذى والنسائى هكذا في نسخة - 00:15:07

هكذا في نسخة عالم وان الصحيح ما في نسبة بالأسباب وهو باع صاد يعني لكن لما راجعنا تهديد الكمال واذا ذكر انه خصائص ثلاثة على التقرير وعادة ما نكرر الكتب - 00:15:45

او رموز الكتب عادة الغالب لا احياناً احياناً اقرأ ايضاً محمد قال البخاري والمفرد البخاري في القراءة. نعم قال رحمة الله تعالى باب ما جاء في رمي يوم النحر ضحى قال حدثنا علي ابن خشوم قال حدثنا علي ابن يونس عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر رضي الله - 00:16:34

عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يرمي يوم النحر ضحى واما بعد ذلك فيبعد زوال الشمس. قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا الحديث عند اكثراً اهل العلم انه لا يرمي بعد يوم النحر الا بعد الزوال - 00:17:25

ابو عيسى اي ان يوم النحر آياً يختص الرمي فيه ولا يرمي غيرها من الجمرات ويكون ذلك ضحى فيجوز بعد ذلك في المساء ان النبي صلى الله عليه وسلم لما سئل يوم النحر - 00:17:45

اسئلة متعددة ومنها رميت وبعدين اتيت قال لا حرج و هيك بعدين انا حر دل على انها ترمي ضحى واذا رميت عليها كل ذلك سائر ما جاء عن ابن عمر رضي الله عنه انه يعني اذن لزوجته صفية مثل ابي عبيد وامرها ان ترمي بعد غروب الشمس - 00:18:13 يوم العيد تجلس مع رأسه فأمرها ان ترمي بعد غروب الشمس فدل هذا على ان المساء انه يحصل يعني في مساء قبل الغروب وما بعد الغروب ولكن يكون في النهار - 00:18:38

هو الاولى اذا امكن واذا الى الرمي في الليل يعني بعد غروب الشمس فان ذلك سهل واما بعد ذلك فهذا بذلك فلا سيكون بعد الزواج. يعني الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:19:03

في ايام منى الثلاثة وكان تأخر ولم نتعجل عليه الصلاة والسلام لا يرمي الا بعد الجواز كان ينتظر الزوال فاذا زالت الشمس رماه ثم ذهب في اليوم الحادى عشر والثانى عشر وصلى في الناس الخير بعد الرمي - 00:19:22

واما في اليوم الثالث عشر فانه انتظر حتى جاءت الشمس ثم مرمها استمر في سيره حتى نزل بالاطفال وصلى فيه الظهر عليه الصلاة والسلام يعني يرمي قبل الصلاة بعد زوال الشمس وقبل الصلاة في اليوم الحادى عشر والثانى عشر رمى ثم ذهب وقال لم تذهب - 00:19:41

وفي اليوم الثالث عشر يعني جاء مرتحلاً ورمي الجمار واستمر في سيره حتى نزل بالعصا. صلوات الله وسلامه وبركاته عليه فكونه في ثلاثة ايام متالية كلها لا يرمي الا بعد الزوال. دل هذا على ان رامي بعد قبل الزوال لا يجوز. لانه لو كان جانزاً - 00:20:06 في يوم واحد في الايام الثلاثة حتى يبين للناس انه في دارس. نعم قال حدثنا علي ابن خشوم. علي بن خشوم ثقة. مسلم عن عيسى ابن يونس؟ عيسى ابن يونس هذه الصحىحة - 00:20:28

عن ابن جرير عن ابي الزبير ابن جريدة محمد المسلم وجابر ابن عبد الله الانصاري رضي الله احد السبعة المبشرين من حديث رسول

الله صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على على هذا الحديث عند اكثرا اهل العلم انه لا يرموا بعد يوم النحر الا بعد الزوال - 00:20:53

يعني جاء عن عطاء عن عطى طاووس يعني كان وجاء عن الحنفية في يوم ان زادت عن دين ناديا في جميع يوم ثلاثة او يوم لا يوم النحر يوم النحر - 00:21:19

الناس انهم اذا مضت الثانية عشر ليلًا يمكن ما جاء عنه ذلك ولا جاء عنه الرمي بعد الزوال في الايام الثلاثة قال رحمة الله تعالى بباب ما جاء ما جاء ان الافاضة من جمع قبل طلوع الشمس قال حدثنا قتيبة قال حدثنا ابو خالد الاحمر عن - 00:22:01  
عن الحكم عن مقدم عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه واله وسلم افاض قبل طلوع الشمس ثم ارجم عيسى لفظها من جمع قبل طلوع الشمس - 00:22:40

واوردت فيه حديث ابن عباس ابن عباس قبل طلوع الشمس وهذا فيه المشركين الذين كانوا ينتظرون حتى تطلع الشمس وحتى تظهر على الجبال. وحتى تظهر على يعني اه يطل على من - 00:22:56

وظهرت الشمس عليه وفي اعلاه افاض فيقول اسرق اسرق كبير حين نريد. اشرق كثير يعني ان الشمس تطلع عليه وعلى رأسه فيرونها على رأس الجبل فينطلقون اشرق كبير سيدنا نويل فخالفهما النبي صلى الله عليه وسلم فانصرف - 00:23:20  
و قبل طلوع الشمس بعد ان اسفر جدا قال حدثنا قتيبة عن ابي خالد الاحمر ابى خالد الاحمر هو سليمان ابن حيان عن الاعمش يعني الحكم عن ابن عباس نعم قال وفي الباب عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهم - 00:23:44

اول من تلقب بامير المؤمنين هو رضي الله عنه وارضاه لان ابو بكر كان يقال له خليفة رسول الله ما كان يقال لابو امير المجيد حينما يلقب بخليفة رسول الله - 00:24:09

ولما جاء بعده يعني فقال خليفة خليفة رسول الله ام عثمان خليفة خليفة رسول الله. فاتوا ضيقة بين الروايين وصار يطلق على مرض وعثمان وعلي ومن بعدهم. نعم قال ابو عيسى حديث ابن عباس حدثنا حسنا صحيح وانما كان اهل الجاهلية ينتظرون حتى تطلع الشمس ثم يتبرون. قال - 00:24:25

حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا ابو داود قال انبأنا شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت عمر بن ميمون يحدث يقول كنا وقوفا بجمع قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان المشركين كانوا لا يفيفضون حتى تطلع الشمس وكانوا يقولون اشرق كبير وان رسول الله صلى الله - 00:24:55

وعليه واله وسلم خالفهم فافاض عمر قبل طلوع الشمس. قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح. نعم وهذا مثل وهو موقوف الا ان في قوله خالفهم هذا يدل على انه يعني على انه مرفوع من ناحية النبي صلى الله عليه وسلم - 00:25:15  
ما كان فعل فيها المشركين وانما آما قبل طلوع الشمس هو الذي فعله عمر قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حدثنا هود الغيلان. خمسين ستة الى ابا داود. عن ابي داود. ابى داود داود - 00:25:35

عن شعبة عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله الهمدان عن امر ابن الميمون او لا ينفقه قال كنا وقوفا بالجمع. جمع قال رحمة الله تعالى بباب ما جاء ان الجمار التي يرمي بها مثل حصى القذف. قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا احد ابن سعيد القطان. قال - 00:25:57

حدث ابن جرير عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يرمي الجمار بمثل حصى الخضر كما اورد ابو عيسى رحمة الله في ان حسن دمار مثل حسن الخلف مقدار الحصى - 00:26:26

اخو اكبر من حمص قليلا وقد جاء في حديث ابن عباس حديث القول انه لما كان وامره ان ينزل ويقول له حصى فلقط له حصى بهذا المقدار فجعله يقلبهن بيده فيقول بهذا واياكم والغلو في الدين فاننا اهلك ما كان قبلكم الغلو في الدين - 00:26:47  
لا يزيد على هذا المقدار وانما يقتصر على ما جاء في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. خرج فيه حديث آما جابر نعم رأيت يرمي الجمار نعم قال حدثنا محمد ابن بشار هو شيخ ابن سعيد القطان شيخ ابن سعيد القطان ثقة في - 00:27:17

عن ابن جرير عن أبي الزبير عن جابر. نعم. قال وفي الباب عن سليمان بن عمرو بن الأحرص عن امه وهي ام جندب الأزدي سليمان مقبول ابو داود وابن ماجة صحابية ابو داود وابن ماجة وابن - 00:27:46

والفضل ابن عباس وعبد الرحمن ابن عثمان التميمي عبد الرحمن العنيمي ابو داود النسائي. ابو داود النسائي. وعبد الرحمن بن معاذ بعد ما كان معاذ اخذ له. ابو داود. قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو الذي اختاره اهل العلم ان تكون الجمار التي يرمى بها مثل حصى القذف - 00:28:06

قال رحمة الله تعالى باب ما جاء في الرمي بعد زوال الشمس. قال حدثنا احمد بن عبد العظيم البصري قال حدثنا زياد ابن عبد الله عن الحاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يرمي الجمار اذا زالت - 00:28:35

هذا الترجمة وذلك في ايام التشريق. وذلك في ايام التشريق بعد الجواز في جميع الجمرات. اما في العلم الاول فيكون جمرة العقبة فقط وفي الايام الثلاثة في جميع الجمرات ويكون بعد الزواج. اورد في هذا حديث ابن عباس نعم. ان يرمي الجمار اذا زالت كان يرمي اذا زال الشمس - 00:28:55

وقد جاء التفصيل يعني في بعض الاحاديث انه كان يرمي الجمار في اليوم الحادي عشر والثاني عشر آلاً بعدها تزول ثم يذهب ويصلب بالناس من في الخيط. وانه في اليوم الثالث عشر رمى ثم واصل السير الى - 00:29:28

انحصر وهو منزلة قبل الحج اربعة ايام. نعم قال حدثنا احمد بن عبد العظيم البصري احمد بن عبد الله ثقة في البخاري واصحابه. كتبت على الكلمة. عن زياد ابن عبد الله. زياد ابن عبد الله هو - 00:29:49

قلوب البخاري ومسلم في البخاري ومسلم عن الحاج عن حجاج بن عطاف وهو ليس كان حجاج بن دينار اه تحت الاشراف ليس ليس رواية عنه. وانما روي عنه واما فالحكم روى عنه الاثنان الحاج ابن جنار والحجاج ابن عم - 00:30:09

الغاز المفرد مثل قوسين البخاري عن الحكم ان يقسم عن ابن عباس قال ابو عيسى هذا حديث حسن وفيه يعني شيء اخر وهو ان انه مران ان الحكم ان الحكم لم يضع - 00:30:52

احاديث معينة وليس هذا منهج لكن في حاجات كثيرة ان النبي رمى بعد الزوال قال رحمة الله تعالى باب ما جاء في رمي الجمار راكباً ومامشياً. قال حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا يحيى ابن زكريا ابن ابي زائدة. قال اخبرنا الحاج - 00:31:17

عن الحكم عن يقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم رمى الجمرة يوم النحر راكباً ثم اراد باب رمي الجمار غاكلاً ومامشياً. اي الجمار يجب ان تكون عن ركوب وعن نشي - 00:31:46

يكون راكباً وان يكون مامشياً لكن الركوب اذا لم يكن هناك حاجة اليه فانه لا يتبع لانها تترتب عليه مضره وحيث يعني آلاً يكون هناك حاجة اليه آلاً يؤتى به والرسول صلى الله عليه وسلم آلاً رمى - 00:32:05

العقبة وهو راتب واما في الايام الثلاثة فكان يأتي يمشي ويرمي ويرجع يعني امام حماته ويرجع وبعض اهل قال ان جاء يعني انه كان جاء راكلاً من واستمر حتى وصل جبره ورماده. يعني فجاء راكباً واستمر حتى وصل - 00:32:28

وان في يوم النحر فانه كان يأتي فانه لا يرمي بعد الفجر ويرجع. يعني في يوم الحادي عشر والثاني عشر واصل السير الى الى الامطار ولكن اذا كان الرسول يتربط عليه مضره - 00:32:54

قال حدثنا احمد ابن منيب احمد ابن المنبي هنينا ابن زكريا ابن ابي زائدة ثقة فليذهب ابن الحاج عن الحكم عن مقتل ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم رمى الجمرة يوم النحر راكباً. قال وفي الباب عن جابر وقد ادامة ابن عبد الله. الترمذى - 00:33:18

وام سليمان ابن عمر ابن الاحوط وام سليمان بن عمرو بن عفان التي تقدمت قال قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن والعمل على هذا عند بعض اهل العلم واختار بعضهم ان يمشي الى الجمار وقد روي عن ابن - 00:33:38

عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه كان يمشي الى الجمار ووجه هذا الحديث عندنا انه ركب في بعض الايام ليقتدى به في وكلا الحديثين المستعمل عند اهل العلم - 00:34:02

قال حدثنا يوسف بن عيسى قال حدثنا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان اذا رمى الجمار مشى اليها ذاهبا وراجعا - 00:34:21

ابو عيسى اه يعني حديث ابن عمر ان الانسان كان اذا رمى الجمار يعني اراد رمي الجمار مشى مسائلها جاهزة وايضا وراجعة. وراجعا. كان اذا رمى الجمار يراد رميها مشى اليها يعني - 00:34:36

جاهلا ورافعا كان يمشي وهذا انما كان في ايام التشريق. واما يوم النحر فانه جاء على دابته فاستمر في الرسول حتى فصل الجمرة ورمها قال حدثنا يوسف بن عيسى يوسف بن عيسى ثقة فضيلة بخاري مسلم في ذمة البخاري ومسلم عن ابن نمير عن ابن نمير عبد الله بن نمير ثقة - 00:34:56

احد اصحاب عن عبيد الله ابن عمر ابن عمر النافع عمر رضي الله عنهم احد العبادلة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثرا اهل العلم. وقال بعضهم يركب يوم النحر ويمشي في الايام التي بعد - 00:35:22

وهذا هو الذي جعله رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن عند الحاجة يعني هذا فعله يوم النحر دل على فوازه الركوب وهذا دل على المشي والركوب كل ما يستعمل للحاجة - 00:35:50

حتى اليوم الاخير قال ابو عيسى وكان من قال هذا انما اراد اتباع النبي صلى الله عليه واله وسلم في فعله لانه انما روي عن النبي صلى الله عليه واله وسلم - 00:36:07

انه ركب يوم النحر حيث ذهب يرمي الجمار ولا يرمي يوم النحر الا جمرة العقبة قال رحمة الله تعالى باب ما جاء كيف ترمي الجمار؟ قال حدثنا يوسف بن عيسى قال حدثنا وكيع قال حدثنا المسعودي عن جامع ابن شداد - 00:36:21

ابي صخرة عن عبدالرحمن ابن يزيد قال لما اتى عبدالله رضي الله عنه جمرة العقبة استبطن الوادي واستقبل القبلة وجعل الجمرة على حاجبه الايمان ثم رمى بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ثم قال والله الذي لا اله الا هو من - 00:36:40

فهنا رمي الذي انزلت عليه سورة البقرة ثم رجع كذا ترمي الشمال اي انها يعني فيما يتعلق بجامعة العقبة انه يعني اه يعنيها عن يمينك عن يمينه عن شماله وفي هذا الحديث انه استقبل القبلة - 00:37:00

والصحيح يعني غير هذا الحديث الذي كان من جعل مكة عن يمينه ومطلع عن شماله كيف يستقبل القبلة؟ فيكون هذاك هو وهذا اما ضعيف واما الذي هو اه هو مستقبل القبلة العقبة. فان الذي ثبت - 00:37:24

صحيح انه جعل مكة عن يساره ومنها عن يمينه وقال هذا المقام الذي انزلت عليه سورة البقرة هل هذا موقف الرسول صلى الله عليه وسلم وقوله وذكره في سورة البقرة قيل لانها ذكرت ذكر فيها كثير من اعمال الحج - 00:37:44

كثرة يقين عن الحج. ولا سيما فيها ذكر الجمار او الاشارة الى الجمار الله عز وجل تذكر الله في ايام معدودات فان الايام معدودات هي ايام مني التي ترمي فيها الجمار - 00:38:04

قال حدثنا يوسف بن عيسى قال حدثنا وكيل عن المسعودي عن جامع ابن شداد ابي صخرة. جامع بن شداد هو عن عبدالرحمن بن يزيد. قال لما اتى عبد الله عبد الله بن مسعود رضي الله عنه صحابي اخذه - 00:38:20

لما اتى عبدالله جمرة العقبة استبطن الوادي واستقبل القبلة وجعل يرمي الجمرة عن حاجبه الايمان ورمي بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة. سبع حصيات هذا يدل على ان الحصى كله حصلنا على حجم - 00:38:41

وانه يكبر مع كل حصاد فلا يرمي جملة واحدة ولو رماها جملة واحدة فانه لا يصح لا يعتبر بمثابة رمية واحدة لانه يقول الله اكبر. نعم ثم قال والله الذي لا اله الا هو من هنا رمي الذي انزلت عليه سورة البقرة. وفيه التأكيد بالحدث للتأكد. القيام بالحلف - 00:39:00

من غير استحلال ويؤتى بها من اجل التأكيد وتحقيقه الشيء الذي يرويه ويخبر به الله قوله رمي نخرج الحق وكذلك الرمي يخرج منه هذا ليس فلا يصح ووضعها لا يعني لا يعتبر رانيا يعني ما يعتبر وضعا - 00:39:33

والعبرة بالرمي اي مكان له رمي في مكان رمي له الحوت والشاحن يرمي وانما وضع ليس تدل بالبعد على مكان الرمي الذي يأتي من

مكان بعيد يعرف مكان رمي لأن هذا يرمى لأنها لأن - 00:40:11

الموصل اليومي وعند ذلك لا يكون رامي وان في مكان الرمي اللي في الحوض وهذا الشخص الواقف لما يوضع ليرمى ويوجه اليه الحصى وانما ليكون عالمة على مكان الرأي من ممن يأتي من مكان بعيد يعرف ان مكان رمي عند هذا - 00:40:33

قال حدثنا الناس قال حدثنا وكيع عن المسعودي بهذا الاسناد نحوه. ثقة اخرجه البخاري قال وفي الباب عن الفضل ابن عباس وابن عباس وابن عمر وجابر كله سبق. ها حدثنا هنا عن وكيع عن المسؤولين. نعم. وفي - 00:41:03

فضل ابن عباس وابن عباس وابن عمر وجابر قال ابو عيسى حديث ابن مسعود حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم يختار دون ان يرمي الرجل من بطن الوادي بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة. وقد رخص بعض اهل العلم ان لم يمكنه ان يرمي من بطنه - 00:41:27

الوادي رمي من حيث قدر عليه وان لم يكن في بطن الوادي. نعم جميع الامثلة ان هذاك هو الاولى اما في هذا الزمان الناس يبحثون عن شيء يوصلهم الى الجمرة في - 00:41:47

من اي جهة الدور الاول الجهة مقابل الوقت الموالي الان او نعمة من جميع الجهات. الحصى يعني ينزل لمكان القوم اما من ناحية الدور الاسفل بين الجمرة كانت في في العقبة - 00:42:07

نحن كان في الجبل وقد رأيت الجبل انا يعني اه يعني على حاله والجمرة في اسفله ويعني ولما ازيل الجبل القى المكان على ما هو عليه نصف دائرة تلقي مكان على ما هو عليه الجبل وبقي نفس دائرة فما كان لانه كان الجبل موجودا - 00:42:35

فحربنا من جميع الجهات ولكن ان يكون رمي في الحوض يعني لا مو متوسط زي الجمرات الاخرى يعني هل بقي على وضعه الاول الذي هو عليه ان كان فقه يعني عندما يأتي الانسان لرمي الجمرة من الدور السفلي - 00:43:00

ممکن يكون جميل ان يقع في الحرب يقع قال حدثنا نصر بن علي لجهظمي وعلي بن قشرم قال حدثنا عيسى ابن يونس عن عبيد الله بن ابي زياد عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها - 00:43:24

عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم انه قال انما جعل رمي الجمار والسعى بين الصفا والمروة لاقامة ذكر الله قال حدثنا نطلب ابن علي الجهظمي وعلي ابن قشرم قال حدثنا عيسى ابن يونس عن عبيد الله ابن ابي زياد عن القاسم بن محمد عن عائشة - 00:43:42

فرضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم انه قال انما جعل رمي الجمار والسعى بين الصفا والمروة لاقامة ذكره الا جمهرها ابو عيسى نعم اه او يزيح حديث اه عائشة حينما جعل رمي الجمار - 00:44:03

هي قامت بذكر الله وهذا يتعمقونها فيه يعني رمي الجمر فقط اما الكيفية فليس في الحديث يعني ما يدل على ذلك هو حديث ابن مسعود الذي مر هو الذي فيه بيان وانها تكون - 00:44:34

من مكان انه مقام النبي اما هذا ليس وانما فيه مشروعية يعرف انه اقامة ذكر الله وكل اعمال الحج يعني هي الاقامة ذكر الله كان فيها ذكر الله قال حدثنا عن الجهوي وعلي بن قشرم عن عيسى بن يونس عن عبيد الله بن ابي زياد - 00:44:53

انت بالقوى ليس بالقوى ابو داود میقات لمحمد ابن ابي بكر الصديق من جهة عن عائشة عن عائشة رضي الله عنها قال ابو عيسى وهذا حديث حسن صحيح - 00:45:32

وحتى ولكن من ناحية ان يكون معناها صحيح هو الذي يقوم بذكر الله فكيف بذكر الله عز وجل؟ لكن الترجمة التي ورده فيها لا يدل عليه هذا الرجل هل ممکن نقول - 00:45:53

يعني حصل يکون اضافيا ويکون حقوقيا مثل يعني ذلك جاوزني بالفضل ولكن الربا الاشد والرباء الاعظم وكذلك الحديث الذي فيه الاعتكاف الثلاثة يعني لا يعني ذلك منعه في غيرها وانما بيانا من الاعتكاف - 00:46:22

اه يعني هو يکون في هذه المساجد الثلاثة لان على غيرهم فلا يعني ذلك ان غيرها لا يعتكف به وان الاعتكاف لا يکون في الدنيا الا في هذه المساجد الثلاثة فمثل الحديث وليس من القصر الحقيقى الذي لا يجوز فعل الاعتكاف - 00:46:55

والله تعالى يقول قال رحمة الله تعالى باب ما جاء في كراهة فرض الناس عند رمي الجمار قال حدثنا احمد بن مانيع قال حدثنا مروان ابن معاوية عن ايمان ابن نابل عن قدامة ابن عبد الله رضي الله عنه انه قال رأيت النبي صلى الله عليه - 00:47:16 وعلى الله وسلم وارمي الجمار على ناقة ليس ضرب ولا طرد ولا اليك اليك قال وفي الباب عن عبدالله ذي حنظلة رضي الله عنه امامنا جاء في كراهة طرد الناس عند رمي الدماء - 00:47:38

يعني يكون برضو بعضهم يطربوا بعضا ويندروا بعضا يضر بعضهم ببعض ويعني آآآ بعضهم يعني آآآ يتكلم عن بعضهم على بعضه واليک ها يعني آآآه طريق وما الى ذلك يمر بغيره - 00:47:57

خرج فيه حدث قدامة ابن عبد الله رضي الله عنه هكذا الجمار على ناقة هي الجمار على ناقة ليس هناك ضرب ولا طرد ولا اليك اليك. يعني اليك اليك ان تنحى وقتكم من عباراتهم لتحويلها لهذه الزمان - 00:48:19

يعني اراح الله الناس من هذا من هذا الخشب وصار له دور ثاني مكان مخصص شاييفين؟ يعني لاحد ولا احد بل وعنده حتى عند ذهابهم لا يعني ولم ننسى فيه مرات من فوق للدخول والخروج - 00:48:43

يعني الحمد لله ابتداء من العام قال فدتنا احمد بن منيب عن عن مروان بن معاوية ان اين الجنادل؟ اين النابل؟ وبقيهم وللبخاري والترمذى ان ادامة ابن عبد الله؟ قال وفي الباب عن عبد الله ابن حنظلة - 00:49:16

قال ابو عيسى حدث قدامة ابن عبد الله حدث حسن صحيح وانما يعرف هذا الحديث من هذا الوجه وهو حدث ايمان ابن نابل وهو ثقة عند اهل حليم قال رحمة الله تعالى باب ما جاء في الاشتراك في البدنة والبقرة. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبی رسوله محمد وعلى الله واصحابه اجمعین - 00:49:50

جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم ورفع الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين الله عنك يقول السائل هل يجوز ان يكون الخروج من مذلفة الى مكة لاداء طواف الافاضة يجوز ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:50:17

فاما كان مثلا يعني وذهبوا وهذا يقول متى يبدأ وقت الرخصة للقاعدة بالخروج من زينة والعلم يقال انه يكون معظم اذا ذهب نصفه يعني حصلت الاكيرية ويعني هكذا يعني يعتبر نزيفة اكثرا الليل واغلب الليل اكثرا من - 00:50:46

ولكن يعني غيبة القمر وقائد الضعفاء الاولى ان يتأخرون اكبر من حصن قال لا الله الا وتعمد الزيادة على ذلك واما اذا كان فيه يعني في شيء كبير جدا او في يعني مثلا او في يعني عصي او ما الى ذلك - 00:51:28

طبعا لا شك ان هذا لا يجوز يقول حفظك الله هل التكبير مع الرمي شرط لصحة الرمي؟ هذا ليس بشرط ما الحكمة من رمي الجمار قيل يعني ان ابراهيم عليه الصلاة والسلام انها تعرض للشيطان - 00:52:52

يعني هذا الذي معه زوجته وامرأة كبيرة ولكن كما هو معلوم اذا ما جاء في حدث عمر رضي الله عنه الذي تقدم آآآ يأخذون بالاحكام الشرعية فيأخذون بها عرفوا فتنة او ما عرفوها - 00:53:17

معه زوجته وامرأة كبيرة فهل يتறحص معهم بهذه الفرصة نعم يعني امرأة يعني فله ان ان يثبت والفقير بها يقول ان شيخنا جاء في صحيح البخاري في حدث علي بن ابي طالب في من قال افظ قبل ان احلف وقال الآخر ذبحت قبل ان ارمي زيادة لم - 00:53:45 العضو اي قال لم اشرك عن الرب قبل نهي وكذلك الامر قال هذه الديانة تغير الحكم؟ لا ما تغير الحكم يعني مني ذلك النفاق يعني ما لنشعر يعني ما حصل لنا مثل ما حصل هنا كان صلى الله عليه وسلم حيث حصل معي فعل شيء - 00:54:17

يكون مطابقا لفعلمك فماذا عليه؟ قال لا حرج سواء كان يعني بعلمه او بدون علمه فانه لا بأس يقول جاء حدث بذكر ان قوم البقرة لا صلح الشيخ الالباني في السنتر الصحيح الف وخمس مئة ثلاثة وثلاثين - 00:54:45

فما معنى قوله ذا؟ كيف تكون حلال؟ وما ليس فيه نداء؟ نقول ثبت الحديث ولا يعني انا فانها يعني يدل على يعني الناس لان لحمها يعني ليس مثل غيره مما هو اجود منه او مما هو - 00:55:06

الفائدة يقول شيخ الاسلام فتاوى المدرب اربعة وعشرين صفحة خمسة وثمانين. روى عبد الرزاق قال اخبرنا عمر عن قال انما صلى عثمان رضي الله عنه في من اربعا لانه قد عزم على المقام بعد الحج - 00:55:26

ورجح قهاوي هذا الوجه مع انه ذكر الوجهين الاخرين فذكر ما رواه حماد ابن سلمة عن ايوب عن الزهري قال انما صلى عثمان بمنى  
اربعا لان الاعراب افكار كثيرة او لانهم كانوا قد كذبوا في ذلك العام - 00:55:49

فاحب ان يخبرهم ان الصلاة اربع نعم هذا الوجه المشكور في الاخير هذا واما ذاك يعني كما هو معلوم فان يعني هنا الانسان لا  
يزال منفصلا ويعني مثلا ايضا عندما تكون هناك وليس في منى - 00:56:06

فيعني في عربة ومزدلفة ومنها كلها يعني في سفر وفي وفي نشر وانما اذا دخل نفسك واراد ان يلقى فيها مدة قال انما صلى عثمان  
من اربع لانه قد عزم على المقام بعد حديث - 00:56:31

ورد الرخاوي هذا الوجه انه ذكر الوجهين الاخرين فذكر ما رواه حماد ابن سلمة عن ايوب عن الزهري قال انما صلى الامام بمدينة اربعا  
لان الاعراب كانوا اكدوا وفي ذلك عام فاحب ان يخبرهم ان الصلاة لان هذا هو الاقرب واما القول بأنه عاجز على هذا الكلام - 00:57:04

قام معنا فانه لا يزال قالوا كما هو معلوم يعني يعني هي من جملة المشاعر ومن جملة الاماكن التي نفaca فيها يعني وبعد البقاء  
يقوم بنفسه من هدم عليه واراد ان يرفع اخر هذه الايام - 00:57:26

فهذا يعني شيء يدل على مقصودك ولكن اقرب ما يقال هو اه خشية ان الاعراب يعني يقومون من الصلاة ركعتين هذه عنوانها  
صاحبها طريقة تقنع الاعلام ابن عثيمين قال رحمة الله ورحمة الله شيخنا - 00:58:09

قال في المجلد السابع صفحة مئتين وخمسة وخمسين. فقد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعائشة لولا ان قومك حديث عهد  
لکفر الحديث لكن ترك ذلك خوفا من الفتنة الا ان الله سبحانه حق ما اراده الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بدون مضره - 00:58:39

فلو انها ظلت على قواعد ابراهيم وجعل لها بابا يدخل منه الناس وباب يقودون منه فهلك الناس ولا سيما في الازمنة الاخيرة حيث  
قتلوا على ما هو دون الكعبة بكثير. فما ظنكم؟ لو دخل الناس من هذا الباب والكعبة مسقوفة وضيقة. لاهلك الناس بعضهم بعضا.  
ولكن - 00:59:00

حصل مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا الحجر. فجعل فجعل للحجر او جعل الحجر وهو من الكعبة جعل فيه لبابان باب  
يدخل منه الناس وباب يقودون مع كونه مكتوب مكتوب في الفضاء فانتف الضرر معقول المقصود - 00:59:20

هذا من فتنة الله عز وجل ورحمته شكر الله لك وبارك الله فيك - 00:59:39